

سنن البيهقي الكبرى

14256 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير أنبأ مالك عن يحيى بن سعيد عن بن المسيب Y أن عمر بن الخطاب B قضى في المرأة يتزوجها الرجل أنه إذا أرخت الستور فقد وجب المصداق